

# حكم الحج والعمرة

فَرَضَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ عَلَى الصَّحِيحِ، وَجَعَلَهُمَا مِنْ وَاجِبَاتِ الْمُسْلِمِ فِي حَيَاتِهِ، فَقَالَ -تَعَالَى- { وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ } [سورة البقرة ، الآية:196] ، وَقَالَ: { وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا } [سورة آل عمران ، الآية: 97] . وَقَالَ -تَعَالَى- { وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ أَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى الْحَدِيثِ غُرْبٌ } [سورة الحج:27] . تَذَلُّ هَذِهِ الْآيَاتُ عَلَى فَرَضِيَّةِ تِلْكَ الْعِبَادَةِ، وَأَنَّهَا أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الَّتِي بَنِيَ وَقَامَ عَلَيْهَا، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي تَفْسِيرِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِلْإِسْلَامِ، وَالَّذِي جَاءَ فِيهِ: { أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا } . وَقَدْ فَرَضَ الْحَجَّ فِي آخِرِ حَيَاةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلِهَذَا ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى التَّرَاخِي! . وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْفَوْرِ؛ بِمَعْنَى أَنَّ الْعَبْدَ مَتَى تَمَكَّنَ مِنْ أَدَائِهِ، وَزَالَتِ الْمُحْظُورَاتُ، وَقَدَّرَ عَلَيْهِ؛ وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ، وَلَمْ يَجْزْ لَهُ تَأْخِيرُهُ. وَمِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ أَنَّهُ مَا فَرَضَهُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، فَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- { أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ، أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: بَلْ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ } . فَإِذَا أَدَّى الْعَبْدُ هَذِهِ الْعِبَادَةَ مَرَّةً وَاحِدَةً خَرَجَ مِنْ عَهْدَةِ الْوَجُوبِ، وَمَا زَادَهُ فَإِنَّ لَهُ أَجْرًا فِي تِلْكَ الزِّيَادَاتِ الَّتِي هِيَ تَنْفُلٌ وَعِبَادَاتٌ. وَالْحَجُّ فَضَائِلُهُ كَثِيرَةٌ، لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْهَا إِلَّا قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- { الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ } . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- { مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرَفْثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ } ؛ أَي: خَرَجَ مِنْ ذَنْبِهِ، كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الْآخِرَى. وَفِي هَذَا حُتٌُّ لِلْعَبْدِ عَلَى أَنْ يَكُونَ مَهْتَمًا بِأَدَاءِ هَذَا النَّسْكِ فَرَضًا أَوْ تَطَوُّعًا، وَيَحْمَلُهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ مُبَادِرًا إِلَى ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَعْوِقَهُ عَائِقٌ، وَقَبْلَ أَنْ يَشْغَلَهُ شَاغِلٌ.